

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ١٦٢) الصادر في يوم الأربعاء ٢٦ المحرم سنة ١٣٨٠ - ٢٠ يوليه (تموز) سنة ١٩٦٠ (السنة الثالثة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٥ لسنة ١٩٦٠

بدعوة مجلس الأمة للانعقاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - مجلس الأمة مدعو للانعقاد ابتداء من يوم ٢١ يوليه سنة ١٩٦٠ الساعة التاسعة صباحاً ، موعد افتتاح دور الانعقاد العادي الأول .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ المحرم سنة ١٣٨٠ (٢٠ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر